الأمم المتحدة
A/HRC/WGAD/2020/59
الجمعية العامة
Distr.: General
20 November 2020
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

الآراء التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته الثامنة والثمانين، 24-28 آب/أغسطس 2020

الرأي رقم 2020/59 بشأن كارلوس غصن (اليابان)* ** ***

1- أُنشئ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بموجب القرار 42/1991 الصادر عن لجنة حقوق الإنسان. ومددت اللجنة ولاية الفريق العامل ووضّحتها في قرارها 50/1997. وعملاً بقرار الجمعية العامة 251/60 ومقرر مجلس حقوق الإنسان 102/1، اضطلع المجلس بولاية لجنة حقوق الإنسان. ومدّد المجلس ولاية الفريق العامل مؤخراً لفترة ثلاث سنوات بموجب قراره 22/42.

2- وفي 18 تشرين الأول/أكتوبر 2019، أحال الفريق العامل، وفقاً لأساليب عمله (A/HRC/36/38)، بلاغاً إلى حكومة اليابان بشأن كارلوس غصن. وردت الحكومة على البلاغ في 17 كانون الأول/ديسمبر 2019. واليابان طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

3- ويرى الفريق العامل أن سلب الحرية إجراء تعسفي في الحالات التالية:

(أ) إذا اتضحت استحالة الاحتجاج بأي أساس قانوني لتبرير سلب الحرية (مثل إبقاء الشخص رهن الاحتجاز بعد قضاء مدة عقوبته أو رغم صدور قانون عفو ينطبق عليه) (الفئة الأولى)؛

(ب) إذا كان سلب الحرية ناجماً عن ممارسة الحقوق أو الحريات التي تكفلها المواد 7 و13 و14 و18 و19 و20 و21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وكذلك، في حالة الدول الأطراف في العهد، المواد 12 و18 و19 و21 و22 و25 و26 و27 من العهد (الفئة الثانية)؛

(ج) إذا كان عدم التقيد، كلياً أو جزئياً، بالقواعد الدولية المتصلة بالحق في محاكمة عادلة، وهي القواعد المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الصكوك الدولية ذات الصلة التي قبلتها الدول المعنية، من الخطورة بحيث يُضفي على سلب الحرية طابعاً تعسفياً (الفئة الثالثة)؛

---

* لم يشارك سيونغ - فيل هونغ في مناقشة هذه القضية.

** ويرد في المرفق رأي فردي لسيتوندجي رولاند أدجوفي (مخالف جزئياً).

*** يستنسخ مرفق هذه الوثيقة باللغة التي قُدّمت بها فقط.

(د) إذا تعرض ملتمسو اللجوء أو المهاجرون الوافدون أو اللاجئون لاحتجاز إداري مطول من دون إمكانية المراجعة أو التظلم إدارياً أو قضائياً (الفئة الرابعة)؛

(هـ) إذا شكّل سلب الحرية انتهاكاً للقانون الدولي بسبب التمييز على أساس المولد، أو الأصل القومي أو الإثني أو الاجتماعي، أو اللغة، أو الدين، أو الوضع الاقتصادي، أو الرأي السياسي أو غيره، أو نوع الجنس، أو الميل الجنسي، أو الإعاقة، أو أي وضع آخر، على نحو يهدف إلى تجاهل المساواة بين البشر أو قد يؤدي إلى ذلك (الفئة الخامسة).

المعلومات الواردة

البلاغ الوارد من المصدر

4- كارلوس غصن هو مواطن من فرنسا ولبنان والبرازيل يبلغ من العمر 66 عاماً. وهو من مواليد بورتو فيلهو، البرازيل. وظل لأكثر من 20 عاماً رئيس رينو - نيسان - ميتسوبيشي، أول مجموعة عالمية للسيارات.

(أ) خلفية القضية

5- وفقاً للمصدر، فقد ألقي القبض على السيد غصن أربع مرات، في كل مرة بعد انقضاء مهلة الـ 23 يوماً لإبقاء شخص رهن الاحتجاز لدى الشرطة في اليابان. وبهذه الطريقة، تمكنت السلطات من احتجاز السيد غصن بصورة مستمرة.

6- وأعقب كل عملية اعتقال من الاعتقالات الأربعة احتجاز بنفس الخصائص. ووفقاً للمصدر، فإن الاحتجاز ينتهك حقوق السيد غصن وكرامته وكان القصد منه إجباره على الاعتراف. وشملت ظروف احتجاز السيد غصن الحبس الانفرادي، ومنع السيد غصن من مغادرة زنزانته، والحرمان من ممارسة الرياضة لعدة أيام متتالية، والضوء المستمر لتنغيص النوم، وعدم وجود تدفئة في الزنزانة.

7- وخلال كل فترة من فترات احتجازه لدى الشرطة، التي كانت تدوم 23 يوماً، لم يمثُل السيد غصن أمام سلطة قضائية ولم يتمكن من الطعن في قرار احتجازه في غضون هذا الإطار الزمني. ووفقاً للمصدر، أخضع المدعي العام السيد غصن للاستجوابات اليومية في غياب محاميه. وعقدت جلسات الاستجواب عدة مرات في اليوم، واستمرت خمس ساعات في المتوسط، بما في ذلك في عطلات نهاية الأسبوع والعطلات الرسمية. ويدعي المصدر أن المدعي العام حاول أن يرغم السيد غصن على توقيع وثائق باللغة اليابانية التي لا يفهمها وذلك بتهديده بمواصلة احتجازه لفترات طويلة. وعلاوة على ذلك، رُفض السماح للسيد غصن بأي زيارات عائلية أثناء احتجازه لدى الشرطة.

8- وبالإضافة إلى ذلك، يذكر المصدر أن السيد غصن، أثناء احتجازه الاحتياطي، الذي بدأ في 11 كانون الثاني/يناير 2019، لم يتمكن من تلقي زيارات من أفراد أسرته إلا إذا قبلوا البقاء خلف شاشة زجاجية وبحضور أحد الحراس. وكان الحارس يدون ملاحظات عن مضمون المحادثات، وبذلك يحرم السيد غصن من إمكانية إجراء مناقشات سرية خلال اللقاءات العائلية. ووفقاً للمصدر، فقَدَ السيد غصن قدراً كبيراً من وزنه أثناء حرمانه من حريته، حيث لم يُقدم له الطعام إلا من حين لآخر وتعرض لظروف احتجاز سيئة.

(ب) مناسبات اعتقال السيد غصن

9- ألقي القبض على السيد غصن لأول مرة في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، عندما اقتيد لاستجوابه لدى وصوله إلى مطار طوكيو. ووفقاً للمصدر، كانت السلطات قد أبلغت الصحافة قبل إلقاء القبض عليه. وعقب إلقاء القبض عليه، احتُجز السيد غصن في سجن كوسوغ في طوكيو. وفي 21 تشرين الثاني/نوفمبر، مُدِّد احتجاز السيد غصن لدى الشرطة لمدة 10 أيام، ثم في 30 تشرين الثاني/نوفمبر لفترة ثانية مدتها 10 أيام. وفي 10 كانون الأول/ديسمبر، وفي نهاية فترة الاحتجاز لدى الشرطة التي استمرت 23 يوماً، والتي كان السيد غصن يستجوب خلالها يومياً دون أن يكون له محام، ودون أن يُسمح له بطلب الإفراج عنه، مثُل أمام قاضٍ للمرة الأولى ووجهت إليه التهمة. واتهم السيد غصن بتهمة "إخفاء دخل افتراضي (علاوات) عن السلطات الضريبية".

10- وفي 10 كانون الأول/ ديسمبر 2018، وبعد توجيه الاتهام إلى السيد غصن، اعتقلته النيابة للمرة الثانية، على نفس الجرائم، لكن بزعم أنها قد ارتكبت بين عامي 2015 و2017. ويدعي المصدر أن هذا الاعتقال الثاني، الذي يبدو أنه استند إلى تقسيم الوقائع نفسها إلى عدة حلقات، سمح للمدعين بفتح فترة جديدة من الاحتجاز لدى الشرطة استُجوب خلالها السيد غصن دون محاميه من أجل الحصول على اعتراف منه.

11- ووفقاً للمصدر، سمحت السلطات القضائية للمدعين العامين باحتجاز السيد غصن لفترة أولية مدتها عشرة أيام. ومع ذلك، وفي 20 كانون الأول/ ديسمبر 2018، وبعد أن تفطّنت محكمة طوكيو، ومن ثم محكمة طوكيو العليا، إلى المناورات الإجرائية التي تستخدمها النيابة رفضت طلباً بإبقاء السيد غصن رهن الاحتجاز لدى الشرطة لمدة 10 أيام أخرى. ويحاجج المصدر بأن تمديد الاحتجاز لدى الشرطة لم يكن ضرورياً، لأن السيد غصن كان قد وافق على ارتداء سوار مراقبة بكاحله، وكان جواز سفره قد صودر. ويؤكد المصدر أنه في هذه المرحلة، بينما كان من المفترض الإفراج عن السيد غصن، اعتقله المدعي العام للمرة الثالثة.

12- وفي 21 كانون الأول/ديسمبر 2018، وبينما كان السيد غصن لا يزال رهن الاحتجاز، ألقي القبض عليه للمرة الثالثة واقتيد إلى محتجز الشرطة بزعم سماحه لشركة نيسان بأن تغطي "خسائر في الاستثمارات الشخصية" خلال الأزمة المالية في تشرين الأول/أكتوبر 2008، والتي بلغت 1,85 مليار ين (15 مليون يورو). ويلاحظ المصدر أن هذه الوقائع، التي يعود تاريخها إلى 10 سنوات مضت، قد أُحيلت إلى نظر المدعين العامين في الماضي في سياق تحقيق أجرته السلطة الإشرافية اليابانية. غير أن مكتب المدعي العام لم يكن يرى في ذلك الوقت أن من الضروري تحريك إجراءات جنائية.

13- وفي 23 كانون الأول/ديسمبر 2018، تم تمديد احتجاز السيد غصن للمرة الثالثة لمدة 10 أيام، حتى 1 كانون الثاني/يناير 2019. ومُدِّد احتجازه مرة أخرى في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018 لمدة 10 أيام ثانية، حتى 11 كانون الثاني/يناير 2019. وفي 8 كانون الثاني/يناير 2019، مثُل السيد غصن لفترة وجيزة أمام قاضٍ للمطالبة ببراءته والحصول على توضيح لأسباب احتجازه المطول، وفقاً للمادة 34 من دستور اليابان. وفي 11 كانون الثاني/يناير، وُجهت إلى السيد غصن تهمة ارتكاب جرائم تتعلق بالوقائع المزعومة لاعتقاله في المرة الثانية والثالثة. وفي اليوم نفسه، قدم طلباً للإفراج عنه بكفالة، رفضته محكمة طوكيو في 15 كانون الثاني/يناير. وفي 18 كانون الثاني/يناير، قدم السيد غصن طلباً جديداً للإفراج عنه، رفضته محكمة طوكيو في 22 كانون الثاني/يناير. وفي 28 شباط/فبراير، قدم السيد غصن طلباً ثالثاً للإفراج عنه.

14- وفي 5 آذار/مارس 2019، أُطلق سراح السيد غصن بكفالة بعد أن أمضى 108 أيام رهن الاحتجاز. ويلاحظ المصدر أن أمري الإفراج بكفالة الصادرين في اليوم نفسه ذكرا أن خطر الفرار أو خطر إتلاف الأدلة التي قدمها الادعاء لم يكن موجوداً. غير أن الأمرين اشترطاً على السيد غصن الوفاء بالتزامات بلغت في مجموعها 15 التزاماً، منها تثبيت كاميرا مراقبة تعمل لمدة 24 ساعة في اليوم عند مدخل شقته، والتزامه بأن يقدم إلى المحكمة سجلاً شهرياً بمكالماته الهاتفية وكشفاً بتصفحه مواقع الإنترنيت وجميع مواعيده. ويدفع المصدر بأن السيد غصن قد راعى بعناية الالتزامات المفروضة عليه، مما يؤكد عدم وجود أي خطر يبرر وضعه رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة. وكان السيد غصن تحت كامل تصرف المحاكم لاستجوابه ومواجهته بشهود والحكم عليه بناء على الاتهامات الموجهة إليه.

15- وفي 3 نيسان/أبريل 2019، أعلن السيد غصن أن مؤتمراً صحفياً سيعقد في طوكيو في 11 نيسان/أبريل. وكانت هذه هي الفرصة الأولى للسيد غصن لتقديم حججه دفاعاً عن نفسه والرد على الاتهامات الموجهة إليه. ووفقاً للمصدر، قرر الادعاء في اليوم التالي، في الساعة 5:50 فجراً من يوم 4 نيسان/أبريل، إلقاء القبض على السيد غصن للمرة الرابعة.

16- وحسب المصدر، كان المدعي العام مصحوباً بـ 20 شخصاً، من بينهم صحفيون ومصورون فوتوغرافيون، مما يدل على نية الادعاء في تصوير الاعتقال على نحو درامي يوحي بأن السيد غصن مذنب. ويدعي المصدر أن السلطات هاجمت خلال هذه الحادثة أحد أفراد أسرة السيد غصن كان إلى جانبه أثناء إلقاء القبض عليه. وعُومل هذا العضو في الأسرة، وهي سيدة، كمشتبه بها في القضية. وقد رُفضت طلبات الاتصال بمحاميها إلى أن وصل المحامون لتقديم المساعدة في حوالي الساعة 9 صباحاً؛ وحاول المدعي العام استجوابها دون حضور محاميها وجعلها توقع وثائق مكتوبة باللغة اليابانية التي لا تفهمها.

17- ويدعي المصدر أن السيد غصن استجوب مرة أخرى بعد اعتقاله للمرة الرابعة، على الرغم من ضعف حالته الصحية ودون حضور محاميه. وقد قُدمت له وثائق باللغة اليابانية، وهي لغة لا يفهمها، ولم تُمنح له فرصة لإعداد دفاعه على النحو الصحيح.

18- وفي 25 نيسان/أبريل 2019، أُطلق سراح السيد غصن بكفالة بعد أن أمضى 21 يوماً آخر في الاحتجاز. وبعد أن اعترفت المحاكم بأنه لا يوجد خطر الفرار ولا خطر إتلاف الأدلة التي قدمها المدعي العام، أخضعت السيد غصن لما مجموعه 15 التزاماً، مضافة إلى كفالة غالية (أكثر من 4 ملايين دولار أمريكي) طُلب من السيد غصن أن يدفعها، ومبلغ 9 ملايين دولار أمريكي الذي سبق أصلاً أن دفعه لضمان الإفراج عنه. وشملت الالتزامات الإضافية منعه من مغادرة اليابان أو السفر داخل اليابان دون إذن من المحكمة، والالتزام بالإقامة في عنوان وافقت عليه المحكمة، وحظر أي اتصال مباشر مع زوجته، وتثبيت كاميرا مراقبة تعمل لمدة 24 ساعة في اليوم في شقته، وحظر استخدام أي هاتف محمول أو حاسوب غير تلك الأجهزة التي يوفرها محاموه، والالتزام بتزويد المحكمة بكشف شهري يتضمن سجل مكالماته الهاتفية، وتصفح مواقع الإنترنت وجميع مواعيده.

19- ووفقاً للمصدر، فإن عدد ونطاق القيود المفروضة على حرية السيد غصن في التنقل والاتصال بالعالم الخارجي يمكن مقارنته بالإقامة الجبرية. ونتيجة لذلك، حُرم السيد غصن من حريته من أول اعتقال له في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 حتى وقت تقديم هذا البلاغ إلى الفريق العامل.

20- وأخيراً، يشير المصدر إلى أن الدفاع قد قدم طعوناً في قرارات المحكمة في 10 و21 أيار/مايو 2019، ولكنها رُفضت دون تقديم أي سبب. ويدعي المصدر أنه نظراً للانتهاكات المتكررة لحق السيد غصن في محاكمة عادلة، فإن حرمانه من الحرية كان تعسفياً.

(ج) تحليل الانتهاكات

21- يدفع المصدر بأن حقوق السيد غصن بموجب المواد 9 و10 و14 من العهد قد انتهكت وأن احتجازه كان تعسفياً بموجب الفئة الثالثة. ويدعي المصدر، على وجه الخصوص، أن السيد غصن قد تعرض لاحتجاز مطول دون مبرر في ظروف قاسية. وقد انتُهكت حقوقه في المثول فوراً أمام سلطة قضائية وفي الطعن في احتجازه. وعلاوة على ذلك، فقد أُخل إخلالاً كبيراً بحقه في عدم إجباره على الشهادة ضد نفسه أو الاعتراف بالذنب، ولم يُمنح الوقت والتسهيلات اللازمة لإعداد دفاعه والاتصال بمحام من اختياره، ولم يُمنح الحق في قرينة البراءة.

(د) الحق في الطعن في شرعية الاحتجاز

22- يدعي المصدر أن أربع فترات من الاحتجاز لدى الشرطة قد فرضت على السيد غصن انتهاكاً للضمان المنصوص عليه في المادة 9(3) من العهد بأن أي شخص يُلقى القبض عليه أو يحتجز بتهمة جنائية ينبغي أن يمثل فوراً أمام قاضٍ أو سلطة أخرى مخولة قانوناً بممارسة السلطة القضائية. ووفقاً للجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم 35(2014) بشأن حرية الشخص وأمنه، يجب أن يمثُل الأفراد أمام قاض أو سلطة قضائية في غضون 48 ساعة من وقت إلقاء القبض عليهم. واحتُجز السيد غصن في البداية لمدة 23 يوماً بين 19 تشرين الثاني/نوفمبر و10 كانون الأول/ديسمبر 2018، ولم يمثُل خلالها أمام قاضٍ. ولم تُعرض القضية على قاض إلا في 10 كانون الأول/ديسمبر 2018، أي بعد 23 يوماً من اعتقاله.

23- وتكرر هذا النمط ثلاث مرات. وفي 10 كانون الأول/ديسمبر 2018، اعتُقل السيد غصن مرة أخرى لنفس الجرائم، ولكن عن الفترة من 2015 إلى 2017، واحتُجز في عُهدة الشرطة حتى 20 كانون الأول/ديسمبر 2018. ولم يمثُل أمام قاض خلال فترة الاحتجاز هذه. وفي 21 كانون الأول/ديسمبر، ألقي القبض عليه للمرة الثالثة، واحتُجز مرة أخرى لمدة 23 يوماً قبل مثوله أمام قاضٍ وتوجيه التهمة إليه في 11 كانون الثاني/يناير 2019. وألقي القبض على السيد غصن للمرة الرابعة في 4 نيسان/أبريل وظل محتجزاً لدى الشرطة لمدة 21 يوماً قبل مثوله أمام قاضٍ وتوجيه التهمة إليه في 25 نيسان/أبريل. ووفقاً للمصدر، فإن هذا الاستخدام للاحتجاز من جانب الشرطة هو جزء من نظام "*دايو كانغوكو*"، ويشكل انتهاكاً صارخاً للمادة 9(3) من العهد. ويخلص المصدر إلى أن حق السيد غصن في المثول أمام سلطة قضائية دون تأخير قد انتهك أربع مرات.

24- وعلاوة على ذلك، لم يتمكن السيد غصن من الطعن أمام محكمة في وضعه واستمرار حرمانه من الحرية خلال فترات عدة من احتجازه، أي (أ) خلال الأيام الـ 23 التي أعقبت إلقاء القبض عليه لأول مرة و10 أيام بعد اعتقاله الثاني (حيث لا يمكن تمديد احتجازه إلى أكثر من 10 أيام)؛ (ب) خلال فترة الـ 23 يوماً التي أعقبت اعتقاله الثالث؛ (ج) بعد 21 يوماً من اعتقاله الرابع. وهذا يشكل انتهاكاً للمادة 32 من دستور اليابان والمادة 9(4) من العهد التي تكرس مبدأ المثول أمام المحكمة. ولم يتمكن السيد غصن من تقديم طلبات الإفراج إلا بعد توجيه الاتهام إليه، بعد هذه الفترات الأربع. وفي هذه القضية، قدمت عريضتان في 11 و18 كانون الثاني/يناير 2019، ولكنهما رفضتا. وكان ينبغي أن يُعرض هذا الخيار على السيد غصن فور احتجازه – وليس بعد 23 يوماً – من أجل الوفاء بالضمان المنصوص عليه في المادة 9(4) من العهد.

(هـ) معقولية الاحتجاز وضرورته وتناسبه

25- يدفع المصدر بأن احتجاز السيد غصن لم يكن ضرورياً ولا معقولاً، مما يشكل انتهاكاً للمادة 9(3) من العهد. وكما أوضحت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم 35، يجب أن يكون الاحتجاز قبل المحاكمة في قضية جنائية تدبيراً معقولاً وأساسياً في جميع الظروف، وينبغي أن تنظر المحاكم في إمكانية تطبيق تدابير بديلة عنه. وفي قضية السيد غصن، لم تكن ضرورية ولا معقولة فترة 108 أيام الأولى من الاحتجاز - أي الفترات الثلاث الأولى على التوالي في عُهدة الشرطة، التي تلتها فترة الاحتجاز الاحتياطي المنتهية في 5 آذار/ مارس 2019، و21 يوماً متتالية من الاحتجاز لدى الشرطة خلال اعتقاله الرابع. وقد قدم السيد غصن إلى القضاة ضمانات بأنه سيبقى تحت تصرف المحكمة، مبرهناً على عدم وجود خطر الفرار أو التأثير على الشهود أو إتلاف الأدلة. وقدم أيضاً ضمانات بأنه سيرتدي سوار مراقبة بكاحله ويتعاقد، على نفقته الخاصة، مع ضباط أمن لمتابعة تحركاته في انتظار المحاكمة.

26- وكان ينبغي النظر في تدابير بديلة للاحتجاز السابق للمحاكمة قبل 5 آذار/مارس 2019 بوقتٍ طويل، وهو التاريخ الذي أُفرج فيه عن السيد غصن بكفالة للمرة الأولى. وقد أقرت المحاكم بعدم وجود خطر الفرار أو التواطؤ أو إتلاف الأدلة. بيد أن المحاكم لم تمارس أي رقابة فعلية على احتجاز السيد غصن لدى الشرطة، ولا على احتجازه قبل المحاكمة. ويدعي المصدر أن المحاكم وافقت على هذه التدابير دون فحص دقيق، في إطار نظام قضائي يقبل فيه القضاء كل طلب تقريباً يرد من المدعي العام بغرض الاحتجاز أو استمرار الاحتجاز، لا سيما عندما لا يعترف المشتبه بهم بالوقائع المنسوبة إليهم.

27- وبالإضافة إلى ذلك، لم يكن احتجاز السيد غصن معقولاً لأنه جاء نتيجة لأساليب غير عادلة استخدمتها النيابة العامة. ويدعي المصدر أن المدعي العام استخدم الإجراءات للتحايل على المهلة الزمنية المحددة وهي 23 يوماً في عُهدة الشرطة، وذلك بما يلي: (أ) التوزيع المصطنع لجريمة تخفيض الدخل على مدى فترتين زمنيتين (من 2010 إلى 2014 ومن 2015 إلى 2017)، مما أدى إلى إلقاء القبض في مناسبتين والسماح بفترتين من الحبس لمدة 23 يوماً لكل منهما؛ (ب) اعتقال السيد غصن للمرة الثالثة في 21 كانون الأول/ديسمبر 2018 بسبب أحداث تعود إلى 10 سنوات وكان المدعي العام على علم بها بالفعل دون أن يقرر المضي قدماً[(1)]؛ (ج) اعتقال السيد غصن للمرة الرابعة في 4 نيسان/ أبريل 2019 لوقائع كان الادعاء مُطلعاً عليها منذ فترة طويلة.

28- ووفقاً للمصدر، فإن الأساليب التي تستخدمها النيابة العامة كانت تهدف إلى ممارسة ضغط كبير على المشتبه بهم المحتجزين في ظروف قاسية لإجبارهم على الاعتراف. وتُعرض الاعترافات على أنها المقابل الوحيد للمشتبه فيهم من أجل استعادة حريتهم، وهو ما يمثل انتهاكا للحق في محاكمة عادلة.

29- وعلاوة على ذلك، فُرض على السيد غصن 15 التزاماً وقت الإفراج عنه في 25 نيسان/أبريل 2019 بشروط مماثلة لشرط الإقامة الجبرية. وكانت هذه الالتزامات غير متناسبة نظراً لعدم وجود خطر بالفرار وإتلاف الأدلة، مثلما أقرت بذلك محكمة طوكيو نفسها عندما أمرت بالإفراج عن السيد غصن بكفالة. ويؤكد المصدر أن القضية هنا تتعلق بجريمة من جرائم الموظفين الإداريين غير مصحوبة بأية

(1) يدعي المصدر أن السيد غصن قد اعتُقل من أجل إبقائه رهن الاحتجاز، رغم صدور الأمر بالإفراج عنه في 20 كانون الأول/ديسمبر 2018.

مزاعم عنف. وعلاوة على ذلك، أثبت السيد غصن خلال فترة الإفراج السابقة بكفالة في الفترة من 5 آذار/مارس إلى 4 نيسان/أبريل 2019 أنه يحترم جميع الالتزامات المفروضة عليه.

30- والقيود الجديدة المفروضة على السيد غصن، بما في ذلك حظر أي اتصال مباشر بزوجته دون إذن مسبق من المحكمة، لم تبررها المحكمة في تعليلاتها ولم تخضعها لأي حدود زمنية. ورفضت محكمة الاستئناف في طوكيو والمحكمة العليا لليابان، دون تعليل، الطعون المقدمة ضد هذا الأمر، على أساس الحق في الخصوصية والحياة الأسرية، كما تكفله المادة 17 من العهد والمادة 91 من دستور اليابان. وفي أعقاب قرار المحكمة العليا، قدم السيد غصن في 23 أيار/مايو 2019 طلباً للسماح له بمقابلة زوجته لمدة ساعة واحدة على الأقل في اليوم بحضور محاميه. وفي 24 أيار/مايو، رفضت محكمة طوكيو طلبه. ووفقاً للمصدر، فإن القرار جاء بناء على تقدير القاضي وهو ليس قابلاً للطعن.

31- وكانت زوجة السيد غصن دائماً تحت تصرف المدعين العامين، وتم استجوابها بشأن الوقائع المزعومة قبل الإفراج عن السيد غصن. ولم يكن هناك خطر بالاحتيال أو الضغط عليها من قبل السيد غصن. ويحاجج المصدر بأن تقييد اتصال السيد غصن بزوجته، حتى بحضور محاميه، كان شكلاً من أشكال الاضطهاد القضائي.

(و) الاعتراف القسري

32- وفقاً للمصدر، احتُجز السيد غصن في الفترة من 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 إلى 5 آذار/مارس 2019، ثم في الفترة من 4 إلى 25 نيسان/أبريل 2019، في ظروف تتعارض مع المادة 10(1) من العهد، التي تُكمِّل المادة 9[2]. ومنذ اعتقاله في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، احتُجز السيد غصن في الحبس الانفرادي مما دفع محاميه، خلال الفترة الرابعة التي قضاها في عُهدة الشرطة، إلى أن يطلب توقف الادعاء عن "تعذيب" موكله. ويدعي المصدر أن نظام الاحتجاز الذي خضع له السيد غصن كان يهدف إلى معاقبته على رفضه الاعتراف، وتسبب في إضعافه إلى حد كبير وأضعف قدرته على الدفاع عن نفسه بفعالية. ويدفع المصدر بأن ظروف الاحتجاز يمكن أن تؤخذ في الاعتبار عند تحديد الطابع التعسفي للاحتجاز، وأن الحبس الانفرادي قد يشكل انتهاكاً للمادتين 7 و10 من العهد. كما أن ظروف احتجاز السيد غصن تتعارض مع المبدأين 15 و19 من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الخاضعين لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن، حيث ينصان على حق المحتجز في التواصل مع العالم الخارجي، ولا سيما مع أفراد أسرته ومحاميه.

33- ويدعي المصدر أن السيد غصن تعرض لنمط نظامي يحتجز فيه المشتبه فيهم لفترات طويلة في ظروف صعبة تجبرهم على الاعتراف. ووُضع السيد غصن في وضع أُجبر فيه على الاعتراف بأفعال لم يرتكبها مخافة احتجازه لفترة مطولة. وفي الواقع، تعرض السيد غصن أثناء احتجازه للإكراه على الاعتراف بحجة أنه السبيل الوحيد لإطلاق سراحه. وأُجبر على التوقيع على وثائق باللغة اليابانية في غياب محاميه. وقد أوردت هذه الوثائق الوقائع المتعلقة بالادعاءات المثارة ضده، ولم تُقدم له سوى ترجمة شفوية لمضمون تلك الوثائق. وهذا يشكل انتهاكاً لحق الشخص في عدم إرغامه على الشهادة ضد نفسه أو الاعتراف بالذنب، المنصوص عليه في المادة 14(3)(ز) من العهد.

(2) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35(2014) بشأن حرية الشخص وأمنه، الفقرة 59.

(ز) الوقت والتسهيلات اللازمة لإعداد الدفاع

34- يدفع المصدر بأن السلطات انتهكت حق السيد غصن في الحصول على الوقت والتسهيلات اللازمة لإعداد دفاعه والاتصال بمحام من اختياره، على النحو المنصوص عليه في الفقرات (3)(ب) و(د) من المادة 14 من العهد.

35- وفي سياق فترات احتجازه الأربع المطولة التي استمرت شهرين ونصف الشهر، خضع السيد غصن لاستجوابات يومية من قبل النيابة العامة، وأحياناً عدة مرات في اليوم، لمدة خمس ساعات في المتوسط، في غياب محاميه. ويشكل هذا انتهاكاً خطيراً لحقوق الدفاع وتكافؤ الأطراف. وخلال الاستجوابات، قدم المدعون العامون إلى السيد غصن وثائق لم يكن على علم بها قط وهي مكتوبة باللغة اليابانية التي لا يتحدثها السيد غصن. ونتيجة لذلك، لم يتمكن من مناقشة هذه الوثائق مع محاميه. ووقّع السيد غصن وثائق باللغة اليابانية تسرد الوقائع المتعلقة بالادعاءات ضده، ولم يتلق منها سوى ترجمة شفوية بمضمونها. وقد قبل بذلك لأنه الطريقة الوحيدة التي تسمح له بالإفراج عنه.

36- وتمكن المدعون العامون من مقابلة السيد غصن في أي وقت من اليوم، حتى في المساء، وفي أيام الأحد وفي العطلات الرسمية، بينما مُنع محاموه من الوصول إليه في المحتجز. وبالإضافة إلى ذلك، تم تقييد حق السيد غصن في التواصل مع محاميه بشكل خطير في الفترات من 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 إلى 11 كانون الثاني/يناير 2019، ثم من 5 إلى 21 نيسان/أبريل 2019، حيث اقتصرت المقابلات مع السيد غصن على ساعتين. ولم يكن باستطاعة محاميه الوصول إليه في المحتجز خلال عطلات نهاية الأسبوع.

37- وأثناء احتجازه في سجن كوسوج، لم يُسمح للسيد غصن بالتحدث مع محاميه الدوليين لأكثر من 30 دقيقة، في غياب تام للسرية لأن هذه المقابلات جرت بحضور الحراس الذين دوّنوا ملاحظات عن المحادثات. ويقارن المصدر بين القيود على هذه المحادثات وساعات الاستجواب الطويلة التي كان السيد يتحملها.

38- وعلاوة على ذلك، مُنع السيد غصن من الاطلاع على المذكرات واضطر إلى إعادة بناء تحقيق الادعاء على أساس الأسئلة التي طُرحت عليه أثناء الاستجوابات. ووفقاً للمصدر، فإن مرحلة إطلاع المدعي العام الدفاع على مواد التحقيق تستغرق عدة أشهر في اليابان، دون أي التزام من المدعي العام بإطلاع الدفاع على أدلة تفضي للبراءة. وشكل ذلك انتهاكاً لحق السيد غصن في الحصول على الوقت الكافي والتسهيلات اللازمة لإعداد دفاعه.

(ح) قرينة البراءة

39- يدفع المصدر بأن سلطات التحقيق انتهكت حق السيد غصن في قرينة البراءة بموجب المادة 14(2) من العهد. فقد قُدم السيد غصن على أنه مذنب عندما ألقي القبض عليه في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، حيث تم إخطار الصحفيين مسبقاً باعتقاله. وكانت الصحافة تتحدث بانتظام عن التهم الموجهة إلى السيد غصن، وقدمت معلومات عن التهم التي لم يكن باستطاعة أحد غير الادعاء تقديمها أثناء الإجراءات، وذلك بهدف تقديمه على أنه مذنب. وعلاوة على ذلك، عندما مثُل السيد غصن أمام محكمة طوكيو المحلية في 8 كانون الثاني/يناير 2019، كان مقيد اليدين ومربوطاً بحبل يلُفّ خصره.

40- وعندما ألقي القبض على السيد غصن للمرة الرابعة في 4 نيسان/أبريل 2019، وصل المدعي العام في الساعة 5:50 فجراً يرافقه صحفيون ومصورون، سجلوا صوراً للاعتقال، تم توزيعها على نطاق

واسع. وقد أسهم ذلك في خلق صورة عامة سلبية عن السيد غصن، وتقديمه على أنه مذنب بالتهم الموجهة إليه.

رد الحكومة

41- في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2019، أحال الفريق العامل ادعاءات المصدر إلى الحكومة في إطار إجرائه العادي لتقديم البلاغات، وطلب إلى حكومة اليابان تقديم معلومات مفصلة عن حالة السيد غصن بحلول 17 كانون الأول/ديسمبر 2019. وطُلب أيضاً إلى الحكومة بيان النصوص القانونية التي تبرر احتجازه وكيف يتوافق احتجازُه مع التزامات الدولة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

42- وأشارت الحكومة في ردها في 17 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى أنه من الصعب تقديم معلومات محددة عن قضية السيد غصن لأنها تتعلق بحالة كان من المقرر أن تعقد فيها جلسة محاكمة. بيد أن الحكومة أكدت أن اليابان، بوصفها دولة طرفاً في مختلف معاهدات حقوق الإنسان، بما فيها العهد، قد أوفت بإخلاص بالتزاماتها المنصوص عليها في تلك المعاهدات. وتستند الإجراءات الجنائية إلى القوانين والأنظمة ذات الصلة، مثل قانون الإجراءات الجنائية، وتتبع الإجراءات المناسبة لكشف وقائع القضايا مع ضمان حقوق الإنسان الأساسية. وعلاوة على ذلك، فإن معاملة المحتجزين الذين ينتظرون صدور قرار قضائي في المؤسسات العقابية تتفق مع احترام حقوقهم الإنسانية. وترى الحكومة أنه لا توجد أسباب تدعو إلى استنتاج أن النظم أو طريقة تنفيذها قد انتهكا العهد أو أنهما كانا تعسفيين.

43- وتشير الحكومة، على وجه التحديد، إلى ادعاء المصدر بأن احتجاز السيد غصن والتدابير المتخذة ضده كان القصد منها الحصول على اعتراف. وتنص المادة 38(3) من دستور اليابان والمادة 319(2) من قانون الإجراءات الجنائية على أن المتهم "لا يدان عندما يكون الاعتراف هو الدليل الوحيد الذي يُجرمه". ونتيجة لذلك، لا يعتمد المدعون العامون أبداً على الاعترافات فقط، حتى في الحالات التي لا تكون فيها الوقائع موضع نزاع. بل إن المدعين العامين في اليابان لا يحركون الإجراءات الجنائية إلا عندما يرون أن هناك احتمالاً كبيراً للإدانة استناداً إلى أدلة مشروعة، بعد جمع معلومات موضوعية كافية. وبالإضافة إلى ذلك، لا يجوز قبول الاعترافات غير الطوعية كدليل، وفقاً للمادة 38(2) من دستور اليابان والمادة 319(1) من قانون الإجراءات الجنائية. وتشير الحكومة إلى مختلف الإجراءات التي بدء بها العمل بموجب المادتين 301 و302 من قانون الإجراءات الجنائية لضمان صحة التحقيقات وشفافيتها.

44- وعلاوة على ذلك، تشدد الحكومة على أن احتجاز المشتبه فيه لا يسمح به إلا خلال الفترة التي ينص عليها القانون بعد إجراء مراجعة قضائية صارمة. وهذا شرط من شروط المادتين 60 و208 من قانون الإجراءات الجنائية. وتشير الحكومة أيضاً إلى الأحكام التي تضمن إجراءات عادلة، بما في ذلك حظر الاحتجاز إلى أن يتم إبلاغ المشتبه به بالقضية وتسجيل إفادته، وحق المشتبه فيه في طلب أن تكشف المحكمة عن أسباب الاحتجاز في محكمة علنية، والحق في طلب إلغاء أمر الاحتجاز، أو الطعن في أمر من هذا القبيل (المواد 61، 82-83، 87، 207 و429 من قانون الإجراءات الجنائية)[3]. ووفقاً للمادة 39(1) من قانون الإجراءات الجنائية، يحق للمشتبه فيه تعيين محامٍ فور إلقاء القبض عليه، ومقابلة محام دون حضور أي شخص آخر.

(3) قدمت الحكومة مقتطفات من هذه الأحكام. كما قدمت مقتطفات من الأحكام ذات الصلة من قانون مرافق الاحتجاز الجنائي ومعاملة السجناء والمحتجزين فيما يتعلق بمعاملة الأشخاص غير المدانين، وممارسة الرياضة البدنية، والقيود، والزيارات. وأوضحت الحكومة أن النص الانكليزي لهذه الأحكام هو ترجمة غير رسمية وطلبت إلى الفريق العامل أن يشير إلى النص الياباني الأصلي للتأكد من دقته.

45- وتلاحظ الحكومة أن المصدر يدعي أن السيد غصن لم يمثُل أمام قاضٍ أثناء فترة التوقيف والاحتجاز ولم يتمكن من الطعن أمام محكمة في وضعه واستمرار احتجازه. وتذكر الحكومة أنه ليس من الواضح سبب تقديم هذه الادعاءات، لأنها لا تتفق مع الإجراءات المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية. وعلاوة على ذلك، تشير الحكومة إلى ادعاء المصدر بأن السلطات تعمدت تسريب معلومات عن القضية إلى وسائط الإعلام، ولكنها تقول إن هذا أمر تخميني وإنه لا توجد أسباب أو أدلة داعمة لهذا الادعاء. وتطلب الحكومة إلى الفريق العامل أن ينظر بعناية في مصداقية المعلومات التي قدمها المصدر.

46- وفي الختام، تعتبر الحكومة القوانين المحلية في اليابان وتنفيذها مناسبين في ضوء المعايير الدولية. ومن ثم، فلم تنتهك الإجراءات في قضية السيد غصن معايير حقوق الإنسان السارية في اليابان.

تعليقات إضافية من المصدر

47- وفقاً للمصدر، قرر السيد غصن مغادرة اليابان إلى لبنان في 30 كانون الأول/ديسمبر 2019، بعد أن خلص إلى أنه لا يستطيع الحصول على محاكمة عادلة تضمن حقه في قرينة البراءة.

48- ويحاجج المصدر بأن السلطات اليابانية لم ترد بعد على الانتقادات الموجهة لظروف الاحتجاز الخاصة التي عاشها السيد غصن، مشيراً إلى ما قالته الحكومة من أنه سيكون من الصعب تقديم معلومات محددة بشأن قضية تقرر النظر فيها في جلسة استماع. ولم يُطلب من الحكومة التعليق على الأسس الموضوعية لقضية جارية، بل الرد على ما إذا كانت الضمانات الإجرائية التي ينص عليها العهد قد قُدّمت للسيد غصن في نظام يشير إليه المصدر باسم "عدالة الرهائن". ويؤكد المصدر أن انتهاكات مماثلة لحقوق الإنسان التي حدثت في هذه القضية قد أثيرت خلال آخر جولة للاستعراض الدوري الشامل الذي خضعت له اليابان[4]، وكذلك أثناء النظر في التقارير الدورية للجنة المعنية بحقوق الإنسان[5] ولجنة مناهضة التعذيب[6].

معلومات إضافية مقدمة من الحكومة

49- في نيسان/أبريل 2020، بعثت حكومة اليابان برسالة أخرى إلى الفريق العامل تشير إلى أن السيد غصن فر من اليابان في انتهاك لشروط الإفراج عنه بكفالة. ولذلك لا يمكن أن تستمر محاكمته. ومن أجل حماية حقوق المشتبه فيهم وحقوق الذين يتعاونون في التحقيقات، لا يسمح القانون الياباني بنشر أي وثائق تتعلق بالمحاكمة قبل بدء الإجراءات. ونتيجة لذلك، لم تتمكن الحكومة من تقديم معلومات إضافية عن هذه القضية. وتصر الحكومة على أن الادعاء تصرف بنزاهة طوال الإجراءات ضد السيد غصن.

المناقشة

50- يشكر الفريق العامل المصدر وحكومة اليابان على ما قدماه من معلومات.

51- ويود الفريق العامل، قبل النظر في الردود، أن يتناول عدة مسائل أولية. أولاً، يحيط الفريق العامل علماً بأن السيد غصن، منذ تقديم البلاغ الأولي بموجب إجراءات الفريق العامل العادية،

(4) انظر A/HRC/37/15.

(5) CAT/C/JPN/CO/6.

(6) CCPR/C/JPN/CO/2.

لم يعد موجوداً في اليابان بسبب فراره من البلد في كانون الأول/ديسمبر 2019. وهذا لا يمنع الفريق العامل من اعتماد رأي، إذ لا يوجد في أساليب عمله حكم يحول دون النظر في حالة ما في مثل هذه الظروف. وبالفعل، يرى الفريق العامل أن من الضروري إصدار رأي باعتبار أن الادعاءات المتعلقة بحرمان السيد غصن من حريته في اليابان خطيرة وتستحق مزيداً من الاهتمام[7]، وأن القضية تتعلق بجوانب هامة من نظام العدالة الجنائية الياباني. وبالإضافة إلى ذلك، يود الفريق العامل أن ينظر في عناصر القضية التي لم تُمنح له من قبل فرصة لتحليلها نظراً إلى أنه، رغم تعاطيه الواسع مع الحكومة، لم توجه له بعدُ الدعوة إلى القيام بزيارة قطرية إلى اليابان.

52- ثانياً، يؤكد الفريق العامل، لدى تقديم هذا الرأي، أنه لا يعرب عن أي رأي بشأن الظروف التي فر فيها السيد غصن من اختصاص السلطات اليابانية، ولا ينبغي أن يُفسر على أنه يتغاضى عن هذه المغادرة أو يقدم أي تبرير لها. وبنظر الفريق العامل في الطلبات المقدمة في هذه القضية التي تتعلق بأحداث يُزعم أنها وقعت قبل فرار السيد غصن من اليابان، فإن الفريق العامل ينفذ ولايته، كما بينتها لجنة حقوق الإنسان في قرارها 42/1991، بالتحقيق في حالات الاحتجاز المفروض تعسفاً أو بطريقة أخرى غير متسقة مع المعايير الدولية ذات الصلة، وهي الولاية التي مددها مؤخراً مجلس حقوق الإنسان لفترة ثلاث سنوات في أيلول/سبتمبر 2019، في قراره 22/42. ويقر الفريق العامل بأن جميع الدول ملزمة بالتحقيق مع المسؤولين عن الجرائم ومقاضاتهم ومعاقبتهم، بما في ذلك ادعاءات اختلاس أموال عامة. غير أن رأي الفريق العامل في هذه القضية لا يتعلق بالتهم التي كانت موضوع الدعوى المرفوعة ضد السيد غصن، بل يتعلق بالشروط التي نفذت بموجبها تلك الإجراءات[8]، بما يتفق تماماً مع ولايته.

53- ثالثاً، يحيط الفريق العامل علماً بموقف الحكومة الذي ألمحت إليه في ردها الأولي على البلاغ العادي وأوضحته في ردها الإضافي، وهو أنه لا يمكنها تقديم معلومات عن قضية السيد غصن لأن القانون الياباني لا يسمح بنشر معلومات تتعلق بمحاكمة قبل بدء الإجراءات. غير أنه، وكما سبق للفريق العامل أن أشار إلى ذلك في اجتهاداته المتصلة باليابان، لا يكفي أن تحتج الحكومة بأن تشريعاتها الوطنية تمنعها من تقديم توضيح مفصل لإجراءات السلطات الوطنية[9]. وأوضح الفريق العامل كذلك في رأيه أنه قد أنشئ لتلبية احتياجات ضحايا الاعتقالات والاحتجاز التعسفيين في جميع أنحاء العالم، ولكي تُسائل الدول الأعضاء بعضها بعضاً؛ ولذلك لابد أن الدول الأعضاء قد قصدت أن تكون الآلية قادرة على حل المنازعات التي يعرضها الضحايا. وهذا ما دفع مجلس حقوق الإنسان أيضاً إلى تذكير الدول في قراره 30/33 بأن تتعاون تعاوناً كاملاً مع الفريق العامل. ولذلك، فإن الفريق العامل يتوقع عادة رداً من الحكومة في غضون 60 يوماً، يمكن للحكومة خلال تلك المهلة إجراء تحقيقات مناسبة لتزويد الفريق العامل بأقصى ما يمكن من المعلومات. وادعاء الحكومة بأن تشريعاتها الوطنية تمنعها من تقديم معلومات مفصلة لا يتفق مع هذا الشرط[10].

54- رابعاً، ولتحديد ما إذا كان قرار سلب حرية السيد غصن إجراء تعسفياً، يراعي الفريق العامل المبادئ المنصوص عليها في اجتهاداته السابقة في تناول مسائل الإثبات. فإذا قدم المصدر دعوى ظاهرة الوجاهة بشأن انتهاك القانون الدولي على نحو يشكل احتجازاً تعسفياً، ينبغي أن يقع عبء الإثبات على الحكومة إن رغبت في دحض الادعاءات. فمجرد زعم الحكومة أن الإجراءات القانونية قد اتُبعت

(7) انظر الرأيين رقم 2018/55، الفقرة 59 و2017/50، الفقرة 53(ج).

(8) الرأي رقم 2020/1، الفقرة 74.

(9) الرأي رقم 2018/70، الفقرة 32.

(10) المرجع نفسه، الفقرتان 32-33. انظر أيضاً قرار مجلس حقوق الإنسان 22/42، الفقرتان 7 و9، وA/HRC/36/38، الفقرة 15.

لا يكفي لدحض الادعاءات[11]. وفي هذه القضية، لم ترد الحكومة بشكل موضوعي على العديد من ادعاءات المصدر، بل استشهدت بتشريعات تتضمن ضمانات لعدالة الإجراءات[12]. ومع ذلك، وحتى عندما يتم الاحتجاز وفقاً للتشريعات المحلية، يجب على الفريق العامل أن يقيّم ما إذا كان ذلك يتمشى مع القانون الدولي لحقوق الإنسان[13].

55- وأخيراً، وقبل النظر فيما إذا كان حرمان السيد غصن من حريته تعسفياً، هناك سؤال أولي آخر عن الفترة التي حُرم فيها السيد غصن فعلاً من حريته. ووفقاً للمصدر، فقد احتُجز السيد غصن في عهدة الشرطة، واحتُجز على ذمة المحاكمة منذ اعتقاله لأول مرة في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 إلى أن أُطلق سراحه بكفالة للمرة الأولى في 5 آذار/مارس 2019، واحتُجز في عهدة الشرطة في الفترة من 4 إلى 25 نيسان/أبريل 2019، عندما أُطلق سراحه بكفالة للمرة الثانية. وتبلغ هاتان الفترتان معاً 128 يوماً[14].

56- غير أن المصدر يدعي أيضاً أن السيد غصن حرم باستمرار من حريته طوال الفترة التي تم خلالها اعتقاله في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، بما في ذلك خلال الفترات التي يُزعم أنه أُفرج عنه فيها بكفالة في الفترة ما بين 5 آذار/مارس و4 نيسان/أبريل 2019، ومن 25 نيسان/أبريل 2019 فصاعداً. ووفقاً للمصدر، فقد أُخضع السيد غصن للإقامة الجبرية، لا سيما اعتباراً من 25 نيسان/أبريل 2019، نظراً لقسوة القيود المفروضة على حريته في التنقل والاتصالات. ولم تتناول الحكومة هذه المسألة.

57- ويلاحظ الفريق العامل أن الحكومة لم تعترض على الادعاءات بأن شروط الكفالة المفروضة على السيد غصن التي شملت دفع سندات كبيرة، وتسليم جوازات سفره، وحظر مغادرة اليابان والسفر داخل اليابان لأكثر من ثلاثة أيام دون إذن مسبق من المحكمة، والالتزام بالإقامة في عنوان وافقت عليه المحكمة، وحظر جميع الاتصالات المباشرة مع زوجته وتثبيت كاميرا مراقبة تعمل على مدار الساعة في شقته، وحظر استخدام أي هاتف محمول أو حاسوب غير الأجهزة التي يقدمها محاموه، والالتزام بتقديم سجل مكالماته الهاتفية وعمليات تصفح الإنترنت، وجميع المواعيد التي يعقدها مع أشخاص غير محاميه.

58- وفي هذه القضية، يبدو أن شروط الإفراج بكفالة المفروضة على السيد غصن كانت صارمة بصورة غير عادية، ولا سيما الحظر الذي فُرض خلال الفترة الثانية من الكفالة على جميع أشكال الاتصال بزوجته، إلا عن طريق محاميه، دون إذن مسبق من المحكمة ولفترة غير محددة[15]. غير أن الفريق العامل لا يوافق على ما قدمه المصدر من أن هذه الأحكام تعتبر بمثابة الإقامة الجبرية، بل كانت بالأحرى مراقبة من الشرطة والقضاء.

(11) A/HRC/19/57، الفقرة 68.

(12) انظر الرأي رقم 2009/9، الفقرات 22-24 (التي خلص فيها الفريق العامل إلى أن هذا النهج لم يدحض ادعاءات المصدر).

(13) الآراء رقم 2019/46، الفقرة 50 و2019/4، الفقرة 46 و2018/10، الفقرة 39.

(14) رغم أن المصدر يذكر أن فترة الاحتجاز استمرت 129 يوماً، فإن الفترة الأولية للاحتجاز من 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 حتى 5 آذار/مارس 2019 كانت 107 أيام، وليس 108 أيام حسب المصدر. ووفقاً للمصدر، احتُجز السيد غصن بعد ذلك لمدة 21 يوماً في الفترة بين 4 و25 نيسان/أبريل 2019، مما أسفر عن احتجازه في عهدة الشرطة واحتجازه قبل المحاكمة لما مجموعه 128 يوماً.

(15) نظر الفريق العامل، في رأيه رقم 2018/55، في فرض قيد مماثل على الاتصال بزوج، مشيراً إلى أنه أمر غير عادي.

59- وسينظر الفريق العامل الآن فيما إذا كان حرمان السيد غصن من حريته في عهدة الشرطة والاحتجاز السابق للمحاكمة لمدة 128 يوماً من 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 إلى 5 آذار/مارس 2019، ومن 4 إلى 25 نيسان/أبريل 2019، تعسفياً.

'1' الفئة الأولى

60- يدعي المصدر أن السيد غصن قد احتُجز أربع مرات، مما يشكل انتهاكاً لشرط المادة 9(3) من العهد القاضي بأن أي شخص يُلقى عليه القبض أو يُحتجز بتهمة جنائية ينبغي أن يمثل أمام قاضٍ على وجه السرعة. ووفقاً للمصدر، فقد احتُجز السيد غصن في البداية في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 ولم يمثُل أمام قاضٍ إلا في 10 كانون الأول/ديسمبر 2018، أي بعد 23 يوماً[16]. واحتُجز مرة ثانية في الفترة من 10 إلى 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 دون أن يمثُل أمام قاضٍ، وللمرة الثالثة، لمدة 23 يوماً، من 21 كانون الأول/ديسمبر 2018 حتى 11 كانون الثاني/يناير 2019، عندما مثُل أمام قاضٍ ووجهت إليه التهمة[17]. وأخيراً، احتُجز السيد غصن للمرة الرابعة في 4 نيسان/أبريل 2019، ثم مثُل أمام قاضٍ ووجهت إليه التهمة بعد 21 يوماً، في 25 نيسان/أبريل. ولم تتناول الحكومة هذه الادعاءات سوى بالقول إنها لا تتفق مع الإجراءات المقررة بموجب قانون الإجراءات الجنائية الياباني.

61- وكما ذكرت ذلك اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، فإن 48 ساعة كافية في العادة للوفاء باشتراط المادة 9(3) من العهد المتمثل في عرض المحتجز "فوراً" على قاض بعد توقيفه؛ وإن أي تأخير يتجاوز هذه المدة يجب أن يقتصر على الحالات الاستثنائية القصوى وأن تكون له مبرراته وفقاً للظروف السائدة[18]. والغرض من هذا الاشتراط هو ضمان تمكين السلطة القضائية من أن تنظر في الأساس القانوني للاحتجاز، وفي حالة عدم وجود مثل هذا الأساس القانوني، تأمر بالإفراج عن الشخص[19].

62- ويرى الفريق العامل أن الشرط المنصوص عليه في المادة 9(3)، أي عرض الموقوف سريعاً على القضاء، ينطبق على كل مناسبة من المناسبات الأربع التي اعتقل فيها السيد غصن. وكان أول اعتقال للسيد غصن هو المرة الأولى التي احتجز فيها، وكان ينبغي عرضه فوراً على القضاء. واعتقاله للمرتين الثانية والثالثة تم في نهاية فترات الاحتجاز لدى الشرطة. ووفقاً للمصدر، كان الغرض من هذين الاعتقالين هو الالتفاف على المهلة المحددة في 23 يوماً للاحتجاز لدى الشرطة حتى يتسنى للسلطات مواصلة احتجاز السيد غصن. وقد تم الاعتقال الثالث على الرغم من صدور أمر بالإفراج عن السيد غصن في اليوم السابق. ولهذا السبب، كان هناك شك كبير في قانونية الاحتجاز لدى الشرطة بعد إلقاء القبض على السيد غصن في المرة الثانية والثالثة، وكان ينبغي أن يمثل على الفور أمام محكمة

(16) الفترة بين 19 تشرين الثاني/نوفمبر و10 كانون الأول/ديسمبر 2018 هي 22 يوماً.

(17) مثُل السيد غصن لفترة وجيزة أمام محكمة في 8 كانون الثاني/يناير 2019 للحصول على توضيح لأسباب احتجازه. ويبدو أن هذه هي أول مناسبة تجري فيها مراجعة قضائية لاحتجاز السيد غصن بعد اعتقاله للمرة الثالثة، وليس في 11 كانون الثاني/يناير 2019. ولذلك فإن الفترة التي قضاها دون مراجعة قضائية هي 19 يوماً.

(18) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35، الفقرة 33.

(19) الرأيان رقم 2020/15، الفقرة 56 و2019/70، الفقرة 62. انظر مبادئ الأمم المتحدة الأساسية ومبادئها التوجيهية بشأن سبل الانتصاف والإجراءات المتعلقة بحق كل شخص يُسلب حريته في إقامة دعوى أمام محكمة (A/HRC/30/37)، الفقرة 3.

لمراجعة هذا الاحتجاز[20]. وعلاوة على ذلك، فإن اعتقال السيد غصن للمرة الرابعة تم بعد فترة من الإفراج بكفالة، وكان خاضعاً كذلك لاشتراطات المادة 9(3) من العهد.

63- وبناءً على ذلك، يرى الفريق العامل أن السيد غصن احتُجز بعد إلقاء القبض عليه لفترات 22 يوماً و10 أيام و19 يوماً و21 يوماً على التوالي دون أن يمثل أمام قاضٍ، مما يشكل انتهاكاً للمادة 9(3) من العهد.

64- وبالمثل، يدعي المصدر أن السيد غصن لم يتمكن من الطعن في احتجازه أمام محكمة خلال فترات الاحتجاز الأربع هذه، ولا تعترض الحكومة على ذلك. ويقول المصدر إنه يجوز، بموجب القانون الياباني، احتجاز الأفراد لمدة تصل إلى 23 يوماً دون توجيه تهمة إليهم، ويُمنعون من طلب الإفراج عنهم إلى أن بعد توجيه تهم إليهم. ونتيجة لذلك، لم يُسمح للسيد غصن باللجوء إلى المحاكم إلا بعد توجيه الاتهام إليه. وقدم طلبات للإفراج عنه في 11 و18 كانون الثاني/يناير 2019. وكما ذكر الفريق العامل، فإن الحق في رفع دعوى أمام محكمة للطعن في قانونية الاحتجاز ينطبق منذ لحظة التوقيف كضمان أساسي لضمان المراجعة القضائية للأساس القانوني للاحتجاز منذ البداية[21]. ويشكل التأخير في منح هذا الحق للسيد غصن انتهاكاً للمادة 9(4) من العهد.

65- ويؤكد المصدر كذلك أن القضاة لم يمارسوا أي رقابة فعلية على احتجازه عندما عرضت قضية السيد غصن على المحاكم. ووفقاً للمصدر، وافقت المحاكم على احتجاز السيد غصن دون فحص دقيق، في إطار نظام للعدالة الجنائية تقبل فيه السلطة القضائية طلبات الاحتجاز التي تقدمها النيابة العامة بصورة روتينية. وفي إطار مراجعة احتجاز السيد غصن، كان على المحاكم أن تنظر في تدابير بديلة للاحتجاز السابق للمحاكمة قبل 5 آذار/مارس 2019، عندما أُطلق سراح السيد غصن بكفالة للمرة الأولى.

66- ويشير الفريق العامل إلى أن من القواعد الراسخة في القانون الدولي أن الاحتجاز السابق للمحاكمة ينبغي أن يكون الاستثناء لا القاعدة، وأن يُؤمَر به لأقصر مدة ممكنة[22]. وتنص المادة 9(3) من العهد على أنه "يجوز أن يكون احتجاز الأشخاص الذين ينتظرون المحاكمة هو القاعدة العامة، ولكن من الجائز تعليق الإفراج عنهم على ضمانات لكفالة حضورهم المحاكمة في أية مرحلة أخرى من مراحل الإجراءات القضائية". ويترتب على ذلك الاعتراف بالحرية كمبدأ وبالاحتجاز كاستثناء لمصلحة العدالة[23].

67- ولتطبيق هذا المبدأ، يجب أن يستند الاحتجاز رهن المحاكمة إلى قرار بشأن الحالة الفردية يؤكد معقولية الاحتجاز وضرورته من أجل منع فرار المتهم أو التلاعب بالأدلة أو تكرار الجريمة مثلاً[24]. ويجب على المحاكم أن تنظر فيما إذا كانت بدائل الاحتجاز، مثل الكفالة، ستجعل التدابير الاحتجازية

(20) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35، الفقرة 32. يمكن عقد مقارنة بين حالة السيد غصن والحالة التي وصفتها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في قضية *إيفرتون موريسون ضد جامايكا*، البلاغ رقم 1995/635، الذي سبق أن احتجز فيها المتهم بصورة قانونية بتهمة أولى ولم يكن له الحق في أن يُطلق سراحه بتهمة ثانية.

(21) A/HRC/30/37، المبدأ 8 والمبدأ التوجيهي 7.

(22) انظر الآراء رقم 2020/8، الفقرة 54 و2020/1، الفقرة 53، 2014/57، الفقرة 26، 2014/49، الفقرة 23، و2014/28، الفقرة 43. انظر أيضاً اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35، الفقرة 38، و A/HRC/19/57، الفقرات 48-58.

(23) A/HRC/19/57، الفقرة 54.

(24) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35، الفقرة 38.

غير ضرورية[25]. ووفقاً للمصدر، رفضت المحاكم طلبي السيد غصن الإفراج عنه بكفالة في 15 و22 كانون الثاني/يناير 2019، وأفضى طلبه الثالث للإفراج عنه بكفالة، الذي قُدم في 28 شباط/فبراير 2019، إلى الإفراج عنه في 5 آذار/مارس 2019. ولم توضح الحكومة أسباب رفض الإفراج بكفالة في هذه المناسبات. وفي غياب هذا التوضيح، لا يمكن للفريق العامل أن يقبل الحجة القائلة بأن احتجاز السيد غصن قبل المحاكمة قد تم بشكل سليم وفقاً للمادة 9(3) من العهد. وعلاوة على ذلك، وبما أنه لا يُسمح للمحتجزين بطلب الإفراج عنهم بكفالة أثناء احتجازهم قبل صدور لائحة الاتهام، كان من المستحيل على المحاكم الامتثال للمادة 9(3) بالنظر في بدائل للاحتجاز قبل توجيه التهم إلى السيد غصن. وينضم الفريق العامل إلى الدعوات المطالبة إما بإلغاء نظام *دايو كانغوكو* أو مواءمته مع العهد عن طريق ضمان النظر على النحو الواجب في بدائل الاحتجاز خلال فترة الاحتجاز السابقة على صدور لائحة الاتهام[26].

68- وأخيراً، يحيط الفريق العامل علماً بأن السلطات أخضعت السيد غصن لسلسلة اعتقالات مستمرة من تشرين الثاني/نوفمبر 2018 إلى نيسان/أبريل 2019. ونظراً لعدم وجود أي تبرير من الحكومة لضرورة تكرار هذه الاعتقالات، يرى الفريق العامل أن هذا النمط المتجدد من الاحتجاز هو إساءة استخدام للإجراءات خارج نطاق القضاء (نوقشت بتعمق في إطار الفئة الثالثة) ولا يمكن أن يكون له أساس قانوني في إطار القانون الدولي[27].

69- ولهذه الأسباب، يرى الفريق العامل أن السلطات لم تحدد الأساس القانوني لاحتجاز السيد غصن. وعليه، فإن سلب حريته تعسفي ويقع ضمن الفئة الأولى.

'2' الفئة الثالثة

70- يدعي المصدر أن احتجاز السيد غصن كان نتيجة لاستخدام النيابة العامة أساليب غير عادلة للتحايل على المهلة الزمنية المحددة وهي 23 يوماً في عهدة الشرطة. ووفقاً للمصدر، قامت النيابة العامة بتوزيع جريمة تخفيض الدخل بشكل مصطنع على مدى فترتين (2010 إلى 2014 ومن 2015 إلى 2017)، مما أدى إلى توقيف في مناسبتين أولى وثانية، والسماح بفترتي احتجاز مدة كل منهما 23 يوماً. وبالإضافة إلى ذلك، اعتقلت السلطات السيد غصن للمرة الثالثة، في 21 كانون الأول/ديسمبر 2018، بسبب وقائع تعود إلى 10 سنوات، وكان المدعي العام على علم بها بالفعل دون أن يقرر أبداً المضي قدماً في تحريك الدعوى. وتم الاعتقال للمرة الثالثة بالرغم من صدور الأمر بالإفراج عن السيد غصن في 20 كانون الأول/ديسمبر 2018. وأخيراً، تم اعتقال السيد غصن للمرة الرابعة في 4 نيسان/أبريل 2019 بسبب وقائع كان الادعاء على علم بها منذ فترة طويلة.

71- وتذكر الحكومة في ردها أنه وفقاً للمادتين 60 و208 من قانون الإجراءات الجنائية، لا يُسمح باحتجاز المشتبه فيه إلا خلال الفترة التي ينص عليها القانون بعد إجراء مراجعة قضائية صارمة. وتشير الحكومة أيضاً إلى الضمانات الأخرى التي ينص عليها قانون الإجراءات الجنائية، بما في ذلك حظر الاحتجاز إلى أن يتم إبلاغ المشتبه فيه بالقضية، والحق في أن يطلب من المحكمة الكشف عن أسباب الاحتجاز، والحق في طلب إلغاء أمر الاحتجاز. ورغم أهمية هذه الضمانات، فإن رد الحكومة لم يتناول مباشرة ادعاءات المصدر.

(25) المرجع نفسه. انظر الرأي رقم 2019/83، الفقرة 68، وA/HRC/30/37، المبدأ التوجيهي 15.

(26) انظر A/HRC/37/15، الفقرة 161، التوصيات 135-137؛ CCPR/C/JPN/CO/6، الفقرة 18؛ CAT/C/JPN/CO/2، الفقرة 10؛ والرأي رقم 2018/55، الفقرة 78.

(27) انظر أيضاً الرأي رقم 2018/37، الفقرة 32.

72- وفي غياب تفسير بديل من الحكومة، يبدو أن تكرار إلقاء القبض على السيد غصن هو إساءة استخدام للإجراءات غرضه ضمان بقائه رهن الاحتجاز. ووفقاً للمصدر، توصلت السلطات القضائية إلى استنتاج مماثل في 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 برفضها طلب إبقاء السيد غصن رهن الاحتجاز لمدة 10 أيام أخرى. وبالرغم من هذا الأمر، ألقي القبض على السيد غصن للمرة الثالثة في اليوم التالي. ويخلص الفريق العامل إلى أن عملية إلقاء القبض على السيد غصن واحتجازه أربع مرات كانت غير عادلة في جوهرها، لأنها حالت دون استعادة حريته والتمتع بحقوق أخرى في المحاكمة العادلة، بما في ذلك التواصل بحرية مع المحامي، على النحو المبين أدناه. ونظراً إلى ما يُزعم من عدم الإنصاف في سلوك الادعاء، سيحيل الفريق العامل هذه القضية إلى المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين.

73- وعلاوة على ذلك، يدعي المصدر أن السيد غصن كان محتجزاً في إطار نمط احتجاز منهجي، أشار إليه باسم "عدالة الرهائن"، حيث يحتجز المشتبه فيهم لفترات طويلة في ظروف صعبة، مما يشكل ضغطاً نفسياً عليهم للاعتراف. ويحاجج المصدر بأن الظروف التي احتجز فيها السيد غصن كانت مخالفة للمادة 10(1) من العهد - بما في ذلك الحبس الانفرادي، والحرمان من ممارسة الرياضة، والإنارة المستمرة، وعدم وجود تدفئة، فضلاً عن التواصل المحدود مع الأسرة والمستشار القانوني[28] - كما أنها تقوّض قدرته على الدفاع عن نفسه بفعالية. ونتيجة لذلك، وقع السيد غصن وثائق باللغة اليابانية تتضمن سرداً للوقائع المتعلقة بالادعاءات عليه. ووفقاً للمصدر، لم يُزود السيد غصن إلا بالترجمة الشفوية الفورية للوثائق، ولم يكن محاموه حاضرين عند توقيعها.

74- وتشير الحكومة في ردها إلى المادة 38 من دستور اليابان والمادة 319 من قانون الإجراءات الجنائية، اللتين تحظران قبول الاعترافات غير الطوعية في الأدلة، وتحظران الإدانة عندما يكون الاعتراف هو دليل الإثبات الوحيد. ووفقاً للحكومة، لا يعتمد المدعون العامون أبداً على الاعترافات فقط، ولا يقومون بالإجراءات الجنائية إلا عندما يرون أن هناك احتمالاً كبيراً للإدانة استناداً إلى أدلة مشروعة. وتشير الحكومة أيضا إلى عدد من الأحكام في قانون مرافق الاحتجاز الجنائي ومعاملة السجناء والمحتجزين فيما يتعلق بمعاملة الأشخاص غير المحكوم عليهم، وممارسة الرياضة البدنية، والقيود، والزيارات.

75- ويرى الفريق العامل أن المصدر قدم دعوى ظاهرة الوجاهة ذات مصداقية مفادها أن السيد غصن قد احتجز في ظروف أُرغم فيها فعلياً على الإدلاء ببيانات تتعلق بالادعاءات الموجهة ضده، مما يشكل انتهاكاً لحقه في قرينة البراءة بموجب المادة 14(2) من العهد، وحقه في عدم إجباره على الشهادة ضد نفسه أو الاعتراف بالذنب بموجب المادة 14(3)(ز) من العهد. ويقع على الحكومة عبء إثبات أن أقوال المتهم قد صدرت عنه بمحض إرادته دون أي ضغط جسدي مباشر أو غير مباشر أو غير مبرر من سلطات التحقيق، ولكنها لم تفعل ذلك[29].

76- ويلاحظ الفريق العامل، في توصله إلى هذا الاستنتاج، أن آليات أخرى لحقوق الإنسان قد اعترفت بأن ممارسات الاستجواب والاحتجاز في إطار نظام *داييو كانغوكو*، الذي يعتمد اعتماداً كبيراً على الاعترافات، قد تحد بشدة من الحق في محاكمة عادلة وتعرض المحتجزين للتعذيب وسوء المعاملة

(28) انظر القواعد 13 و22 و23 و43-45 و58 و61 من قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) والمبادئ 15 و17-19 من مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن.

(29) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32(2007) المتعلق بالحق في المساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية وفي محاكمة عادلة، الفقرة 41. انظر أيضاً الرأيين رقم 2020/15، الفقرة 76 و2020/5، الفقرة 83.

والإكراه[30]. والواقع أن الفريق العامل سبق أن أعرب عن شواغل مماثلة، مشيراً إلى أن السلطة التقديرية للمدعين العامين التي لا تخضع لرقابة قضائية كافية قد تؤدي إلى بيئة تفضي إلى التطبيق التمييزي للقانون[31]. وسيحيل الفريق العامل هذه القضية إلى المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

77- ويدعي المصدر كذلك أن السيد غصن خضع السيد غصن لاستجوابات يومية من قبل النيابة العامة، وأحياناً عدة مرات في اليوم، لمدة خمس ساعات في المتوسط، في غياب محاميه. وتمكن المدعون العامون من مقابلة السيد غصن في أي وقت شاؤوا، حتى عندما مُنع محاموه من الوصول إليه في مركز الاحتجاز. ولم يُسمح للسيد غصن بالتحدث مع محاميه الدوليين لأكثر من 30 دقيقة، في غياب تام للسرية لأن هذه المقابلات جرت بحضور الحراس الذين دوّنوا ملاحظات عن المحادثات. ومُنع السيد غصن أيضاً من الاطلاع على المذكرات واضطر إلى إعادة بناء تحقيق الادعاء على أساس الأسئلة التي طُرحت عليه أثناء الاستجوابات. وأشارت الحكومة في ردها إلى المادة 39(1) من قانون الإجراءات الجنائية التي تنص على حق المشتبه فيه في تعيين محامي دفاع فور إلقاء القبض عليه ومقابلة محام دون حضور أي شخص آخر[32]. ولم تعلق الحكومة على كيفية تطبيق هذا الحكم في هذه القضية.

78- ويحق لجميع الأشخاص مسلوبي الحرية الحصول على مساعدة قانونية من محام من اختيارهم في أي وقت أثناء احتجازهم، بما في ذلك بعد توقيفهم مباشرةً، ويجب إتاحة هذه الإمكانية لهم من دون تأخير[33]. ويرى الفريق العامل أن عدم إتاحة الفرصة للسيد غصن للاتصال بمحاميه منذ البداية، ثم تحديد مدة مقابلاته مع محاميه المحليين والدوليين، كان فيه انتهاكٌ لحقه في أن يعطى من الوقت ومن التسهيلات ما يكفي لإعداد دفاعه والاتصال بمحام يختاره بنفسه على النحو المنصوص عليه في المادة 14(3)(ب) من العهد. ويجوز أن تجري الاستشارات القانونية على مرأى من السلطات ولكن ليس على مسمع منها، ويجب أن تظل جميع الاتصالات مع المحامي سرية[34]. وعدم إتاحة الوصول على قدم المساواة إلى المذكرات ينتهك مبدأ تكافؤ الوسائل[35]. ويحث الفريق العامل الحكومة على ضمان أن تتاح للمتهمين جنائياً إمكانية الاستعانة بمحام منذ بداية الاحتجاز وأثناء الاستجواب.

79- وأخيراً، يشير المصدر إلى أن السيد غصن قُدم على أنه مذنب عندما ألقي القبض عليه في 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018، حيث تم إخطار الصحفيين مسبقاً باعتقاله. وحسب المصدر، فعندما ألقي القبض على السيد غصن للمرة الرابعة في 4 نيسان/أبريل 2019، وصل المدعي العام يرافقه صحفيون ومصورون، وثّقوا بالصورة عملية الاعتقال، ونشروا تلك الصور على نطاق واسع. وساهمت هذه العناصر في خلق صورة عامة سلبية عن السيد غصن. وعلاوة على ذلك، عندما مثُل السيد غصن أمام محكمة طوكيو المحلية في 8 كانون الثاني/يناير 2019، كان مقيد اليدين ومربوطاً بحبل يلُفّ خصره.

(30) انظر CCPR/C/JPN/CO/6، الفقرة 18؛ وCAT/C/JPN/CO/2، الفقرات 10-11.

(31) انظر الرأي رقم 2018/55، الفقرة 78، حيث استشهد الفريق العامل أيضاً بالرأي رقم 2006/42، الفقرات 13-16.

(32) تستشهد الحكومة بالمادة 198(1) من قانون الإجراءات الجنائية، التي لا تنص على الخصوص على حضور محامي المشتبه فيه أثناء الاستجواب.

(33) A/HRC/30/37، المبدأ 9 والمبدأ التوجيهي 8؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35، الفقرة 35.

(34) قواعد نيلسون مانديلا، القاعدة 61(1)؛ ومجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن، المبدأ 18؛ A/HRC/30/37، المبدأ التوجيهي 8.

(35) الرأي رقم 2019/70، الفقرة 79؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 33.

80- وتذكر الحكومة في ردها أنه لا توجد أسباب تدعو إلى الادعاء بأن معلومات عن القضية قد تسربت عمداً إلى وسائط الإعلام. وتشير الحكومة أيضاً إلى المادة 78 من قانون مرافق الاحتجاز الجنائي ومعاملة السجناء والمحتجزين، التي تجيز استخدام القيود عندما يقوم موظفو السجن بمرافقة المحتجزين أو عندما يكون هناك احتمال للهروب أو إيذاء النفس أو إصابة الآخرين أو إلحاق الضرر بالممتلكات.

81- ويذكّر الفريق العامل بأن من واجب جميع السلطات العامة أن تمتنع عن الحكم مسبقاً على نتيجة المحاكمة، وأنه ينبغي لوسائط الإعلام أن تتجنب التغطية الإخبارية التي تقوض قرينة البراءة[36]؛ وبالنظر إلى نشر صور اعتقال السيد غصن على نطاق واسع، فمن المرجح أن تكون وسائل الإعلام قد أُخطرت بها مسبقاً. ولا يمكن للفريق العامل أن يستبعد إمكانية أن تكون هذه الصور قد أسهمت، في قضية بارزة كهذه، في عرض السيد غصن على الجمهور بشكل سلبي، مما يشكل انتهاكاً لحقه في قرينة البراءة بموجب المادة 14(2) من العهد. وعلاوة على ذلك، وفي غياب تفسير من الحكومة عن الحاجة إلى تكبيل السيد غصن وتقييده أثناء مثوله أمام المحكمة، يرى الفريق العامل أن تكبيل اليدين واستخدام حبل يُلفّ الخصر يشكلان انتهاكاً آخر لحقه في قرينة البراءة. ولا ينبغي إحضار المتهمين الجنائيين إلى المحكمة بطريقة توحي بأنهم مجرمون خطيرون، لأن ذلك يقوض مبدأ قرينة البراءة[37].

82- ويخلص الفريق العامل إلى أن انتهاكات الحق في محاكمة عادلة هي من الخطورة بحيث تُضفي على احتجاز السيد غصن طابعاً تعسفياً يندرج ضمن الفئة الثالثة.

83- ويرحّب الفريق العامل بأي فرصة للتعاون البنَّاء مع حكومة اليابان لمعالجة دواعي قلقه البالغ إزاء سلب الحرية تعسّفاً. وفي 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2016، وجّه الفريق العامل طلباً إلى الحكومة للسماح له بزيارة البلد، ويرحب الفريق بتعاون الحكومة معه في إطار الاجتماعات التي عقدها الفريق العامل مع البعثة الدائمة لليابان لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف لمناقشة إمكانية إجراء هذه الزيارة. وفي 2 شباط/فبراير 2018، وجه الفريق العامل طلباً آخر إلى الحكومة لإجراء زيارة قطرية ويأمل في تلقّي ردّ إيجابي من الحكومة كدليل على استعدادها لتعزيز تعاونها مع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان.

القرار

84- في ضوء ما تقدم، يصدر الفريق العامل الرأي التالي:

إن سلب السيد كارلوس غصن حريته في الفترة من 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2018 إلى 5 آذار/مارس 2019 ومن 4 إلى 25 نيسان/أبريل 2019، إذ يخالف المواد 9 و10 و11(1) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواد 9 و10(1) و14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، هو إجراء تعسفي يندرج ضمن الفئتين الأولى والثالثة.

85- ويطلب الفريق العامل إلى حكومة اليابان اتخاذ الخطوات اللازمة لتصحيح وضع السيد غصن دون إبطاء وجعله متوافقاً مع المعايير الدولية ذات الصلة، بما فيها المعايير الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

(36) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 30.

(37) المرجع نفسه. انظر أيضاً الآراء رقم 2019/83، الفقرة 73 و2018/36، الفقرة 55، 2017/79، الفقرة 62، 2016/40، الفقرة 41 و2010/5، الفقرة 30.

86- ويرى الفريق العامل، آخذاً في حسبانه جميع ملابسات القضية، أن سبيل الانتصاف المناسب يتمثل في منح السيد غصن حقاً واجب الإنفاذ في التعويض وغيره من أشكال جبر الضرر، وفقاً للقانون الدولي.

87- ويحث الفريق العامل الحكومة على كفالة إجراء تحقيق كامل ومستقل في ملابسات سلب السيد غصن حريته تعسفاً، واتخاذ تدابير مناسبة في حق الأشخاص المسؤولين عن انتهاك حقوقه.

88- ويحيل الفريق العامل، وفقاً للفقرة 33(أ) من أساليب عمله، هذه القضية إلى المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة من أجل اتخاذ الإجراءات المناسبة.

89- ويطلب الفريق العامل إلى الحكومة أن تنشر هذه الآراء من خلال جميع الوسائل المتاحة وعلى أوسع نطاق ممكن.

إجراءات المتابعة

90- يطلب الفريق العامل، وفقاً للفقرة 20 من أساليب عمله، إلى المصدر والحكومة موافاته بمعلومات عن الإجراءات المتَّخذة لمتابعة تنفيذ التوصيات المقدمة في هذا الرأي، بما في ذلك معلومات توضّح ما يلي:

(أ) هل قُدم للسيد غصن تعويض أو شكل آخر من أشكال جبر الضرر؛

(ب) هل أُجري تحقيق في انتهاك حقوق السيد غصن، وما هي نتائج التحقيق إن أُجري؛

(ج) هل أُدخلت أي تعديلات تشريعية أو تغييرات في الممارسة من أجل مواءمة قوانين اليابان وممارساتها مع التزاماتها الدولية وفقاً لهذا الرأي؛

(د) هل اتُّخذت أي إجراءات أخرى لتنفيذ هذا الرأي.

91- الحكومة مدعوّة إلى إبلاغ الفريق العامل بأيّ صعوبات قد تكون واجهتها في تنفيذ التوصيات المقدمة في إطار هذا الرأي وبما إذا كان يلزمها المزيد من المساعدة التقنية، بوسائل منها مثلاً زيارة الفريق العامل البلد.

92- ويطلب الفريق العامل إلى المصدر والحكومة تقديم المعلومات المذكورة أعلاه في غضون ستة أشهر من تاريخ إحالة هذا الرأي إليهما. بيد أن الفريق العامل يحتفظ بالحق في اتخاذ إجراءاته هو لمتابعة هذا الرأي إذا عُرضت عليه شواغل جديدة تتعلّق بهذه القضية. ومن شأن هذه الإجراءات أن تمكّن الفريق العامل من إطلاع مجلس حقوق الإنسان على التقدّم المُحرز في تنفيذ توصياته، وعلى أيّ تقصير في اتخاذ الإجراءات اللازمة.

93- ويشير الفريق العامل إلى أن مجلس حقوق الإنسان قد شجع جميع الدول على التعاون مع الفريق العامل، وطلب إليها أن تراعي آراءه وأن تتخذ، عند الاقتضاء، الإجراءات الملائمة لتصحيح وضع من سُلبوا حريتهم تعسفاً، وأن تطلع الفريق العامل على ما اتخذته من إجراءات[38].

[*اعتُمد في 28 آب/أغسطس 2020*]

(38) قرار مجلس حقوق الإنسان 22/42، الفقرتان 3 و7.

المرفق

Partially dissenting opinion of Sètondji Roland Adjovi

1. The mandate of the Working Group deals with arbitrary detention and sets a prerequisite: the situation submitted for its consideration must constitute one of detention. However, the Working Group seems to be regressing in this interpretation, which undermines the protection enshrined in international instruments.

2. Indeed, the source asserts that the period during which Mr. Ghosn was released on bail should also be taken into account, whereas the majority of the Working Group concludes otherwise.

3. In my view, detention within the meaning of the Working Group's mandate was never conceived in a strict sense but rather as a restriction of the freedom of movement that the individual naturally enjoys. Indeed, in the texts relating to the Working Group, both detention and deprivation of liberty, a broader concept, are referred to. In other words, and in principle, deprivation of liberty or detention is a de facto situation arising from restrictions on the enjoyment of the freedom of movement. This definition will be all the more important where the restrictions are part of a criminal law framework, as in the present case, in order to ensure judicial review of the deprivation of liberty as required in a State governed by the rule of law.

4. The Working Group, in its jurisprudence, had considered that house arrest could constitute detention under certain conditions. I am convinced that any restriction on freedom of movement of the individual constitutes a deprivation of liberty. However, the conditions for such a restriction to be arbitrary would necessarily be different from a situation of confinement in a place controlled by the State. It remains essential that such a restriction is provided for by law and therefore has a legal basis. The restriction must be justified in every respect. And the restriction must not be based on discrimination in violation of the principle of equality before the law.

5. In the present case, in my view, the Working Group should have recognized that the release on bail constituted a situation of restriction of liberty and thus a deprivation of liberty which was within its mandate. In its opinion, the Working Group clearly notes that the conditions of this situation are extraordinary, but it does not take them into account because of its position rejecting that it constitutes detention. And that is why I am issuing this partially dissenting opinion. In my view, the situation does indeed constitute a deprivation of liberty which falls within the mandate of the Working Group and the conditions imposed should have been assessed to determine whether they are such that the situation has become arbitrary

6. The Working Group has missed another opportunity to consolidate the protection of the individual from the monopoly of legal violence that the State is trying to exercise over him. Today, with a State policy focused on security risks, particularly terrorism, the State is arrogating more and more rights to itself, by derogating from the principles that protect us, and it is the very role of human rights institutions to stay the course to frame these developments in order to ensure continued protection of the individual. The Working Group, by refraining from considering any restriction of liberty as a deprivation of liberty, misses its fundamental mission and runs the risk of allowing situations where the State is resourceful to slip through the cracks. I regret to have to disagree in these circumstances, even though my voice is still in a minority.